

وسائل الشيعة

- [44] المستشار مؤتمن أما الحسن فإنه مطلق للنساء ، ولكن زوجها الحسين فإنه خير لابنتك. (15599) 2 - وعن عدة من أصحابنا ، عن حسين بن حازم ، عن حسين بن عمر بن يزيد ، عن أبيه ، عن أبي عبد الله (عليه السلام) قال: من استشار أخاه فلم ينصحه محض الرأي سلبه الله عزوجل رأيه. أقول: وتقدم ما يدل على ذلك (1). 24 - باب جواز مشاورة الإنسان من دونه (15600) 1 - أحمد بن أبي عبد الله البرقي في (المحاسن) عن أبيه ، عن معمر بن خلاد قال: هلك مولا لأبي الحسن الرضا (عليه السلام) يقال له: سعد ، فقال له: اشر علي برجل له فضل وأمانة ، فقلت: أنا اشير عليك ؟ فقال شبه المغضب: ان رسول الله (صلى الله عليه وآله) كان يستشير أصحابه ثم يعزم على ما يريد. (15601) 2 - وعن أبيه ، عن ابن أبي عمير ، عن الفضيل بن يسار قال استشارني أبو عبد الله (عليه السلام) مرة في أمر فقلت: أصلحك الله مثلي يشير على مثلك ؟ قال: نعم إذا استشرتك. (15602) 3 - وعن عدة من أصحابنا ، عن علي بن أسباط ، عن الحسن بن * (الهامش) * 2 - المحاسن 602 / 27. (1) تقدم في الباب 52 من أبواب آداب السفر. الباب 24 فيه 5 أحاديث 1 - المحاسن 601 / 21. 2 - المحاسن: 601 / 22 3 - المحاسن: 602 / 23 (*)